

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتعيين مدير عام بلجنة التخطيط القومي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ،

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس أحمد طي فرج مفتش الري من الدرجة الأولى بوزارة الأشغال العمومية ، في درجة مدير عام بلجنة التخطيط القومي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٧ ذي القعدة سنة ١٣٧٧ (١٥ يونيو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ،

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس الزراعي السيد محمد خليفة ، مديرا لقسم التفتيش العام بوزارة الأوقاف بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٧ ذي القعدة سنة ١٣٧٧ (١٥ يونيو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالإنذ لوزير الشؤون البلدية والقروية في الإقليم المصري في تعديل نطاق الترام منطقة قصر المنزة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٦٥ لسنة ١٩٥٤ بمقتضى وزير الشؤون البلدية والقروية سلطة التعاقد مع الشركة المصرية للأراضي والمباني في استغلال منطقة قصر المنزة وبيع الأراضي بمنطقة المعمورة واستصلاح منطقة المقطم ،

وعلى القانون رقم ١٨٧ لسنة ١٩٥٥ بالترخيص لوزير الشؤون البلدية والقروية في قبول تنازل الصادر من الشركة المصرية للأراضي والمباني إلى آخرين عن استغلال منطقة قصر المنزة واستصلاح منطقة جبل المقطم وتعميرها وفي التعاقد مع المتنازل إليهم ،

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٥٨ في شأن منح الامتيازات المتعلقة باستثمار موارد الثروة الطبيعية والموافق العامة وتعديل شروط الامتياز ، وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - يؤذن لوزير الشؤون البلدية والقروية في تعديل نطاق الترام استغلال منطقة قصر المنزة بحيث تستفيد منه الجزيرة الواقعة بحرى حديقة القصر بما في ذلك المدخل إليها من الباب الذي يوصل بين منطقة قصر المنزة ومنطقة المعمورة كما هو مبين على الخريطة المرفقة لهذا القرار .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٧ ذي القعدة سنة ١٣٧٧ (١٥ يونيو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتعيينات بإدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٤٦ بإنشاء إدارة قضايا الحكومة والقوانين المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٥٥ في شأن تنظيم مجلس الدولة ،

وعلى ميثاقية إدارة قضايا الحكومة لسنة المسالية ١٩٥٧ - ١٩٥٨ ،

قرر :

مادة ١ - يعين مستشارا مساعدا بإدارة قضايا الحكومة كل من السادة :
أحمد صديوق ، النائب بالإدارة .

محمد صادق محمد ، النائب بالإدارة .

صلاح الدين محمود يوسف ، النائب بالإدارة .

مادة ٢ - حل وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٧ ذي القعدة سنة ١٣٧٧ (١٥ يونيو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر